mroftalp htehaB ni knil muideM

أ.د. علي الشبل | مسائل في طهارة وصلاة المريض

علي عبدالعزيز الشبل

بالنسبة للجواب الاول او الجواب على السؤال الاول انه ما دام عقله معه لا يجوز ان يؤخر الصلاة وان ما يجوز له حال العملية الجراحية ان يجمع الصلاتين الظهر مع العصر اربعا واربعة - 00:00:00

والمغرب والعشاء ثلاثا واربعا وسألته انت انه لم يكن في غيبوبة وهذا يؤثر في الجواب ما دام شعوره وعقله معه لابد ان يصلي على حاله استطاع الوقوف والا صلى جالسا والا صلى - 00:00:17

اه على ظهره والا اومأ في حركة عينه في ركوعه وسجوده واما الجواب الثاني حول التيمم فان التيمم يكون في حال عجزه عن استعمال الماء او في حال فقده فان كان التيمم يؤثر عليه وهو في - 00:00:37

العناية المركزة مثلا فانه يسقط التيمم عنه ايضا. لان الله جل وعلا يقول فاتقوا الله ما استطعتم واما ما يتعلق بالثالث وهو استقبال القبلة فان تيسر من غير مشقة ولا ولا كلفة استقبال القبلة فعين ذلك - 00:01:02

واما اذا لم يتيسر لك كونه في سريره وعليه الاجهزة فانه حيثما وجه فثم وجه الله جل وعلا والله جل وعلا احكامه الشرعية دائرة على اليسر والسماحة ومن قواعد الشريعة التيسير في كل امر نابه تعسير والله اعلم. شيخنا الكريم شيخنا بعض العمليات ربما تمتد الى ست عشرة ساعة - 00:01:22

تبدأ في الضحى وتنتهي في الليل. فيما يتعلق ايضا ولا تكون ايضا بمقدور المريض تحديد الوقت فبالنسبة للصلاتي الظهر والعصر كيف يؤديها احسن الله اليكم اذا كان الواقع كما ذكرت في امتداد العملية ساعات طويلة - 00:01:49

فالاولى له ان يصلي الظهر والعصر الحاضرة جمع تقديم ثم يدخل في العملية فان لم يتيسر فاذا استيقظ من انعاش اه التقدير يصلي الصلوات الفائتة ما لم يتعذب تتعدى الغيبوبة ثلاثة ايام بلياليها - 00:02:07

فان تعدت غيبوبته ثلاثة ايام بلياليها فانها تسقط عنه الصلاة لهذا المعنى لحديث عمار ابن ياسر رضي الله عنهما والله اعلم - 00:02:29